

الأسئلة والأجوبة الأصولية / الدرس) 61 (لفضيلة الشيخ الدكتور : أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

نعم ناخذ سؤالا آخر تفضل نشرت اللغات نعم هذا الاخ يسأل يقول ما فائدة مسألة مبدأ اللغات التي ترد في اوائل كتب الاصول هذا سؤال مهم ايها الاخوة. ليس كل المسائل الاصولية - 00:00:07

تكون لها ثمرة نافعة او يستخرج منها تطبيق عملي يمكن ان يستفاد منه في العلم وفي العمل وفي العبادة ليست كل المسائل الاصولية نجد فيها الفائدة المرجوة التي نسعى الى تحقيقها - 00:00:46

استخراج ثمرتها عند التطبيق الفقهي الاصولي ومسألة مبدأ اللغات هذه ترد في اكثرا الكتب الاصولية ان لم يكن كل الكتب الاصولية وهي لا ثمرة لها هذه المسألة ايها الاختة لا ثمرة لها عند التطبيق - 00:01:19

الفقهي او التطبيق او التخريج الاصولي لا نجد لها فائدة قد اشار الى هذا الزرقشي رحمه الله تعالى في كتابه البحر المحيط وقال ان مسألة اللغات او مبدأ اللغات هل هو توقيفي - 00:01:52

انا اصطلاحي لا ثمرة لها وقد ذكر ايضا اشار الى هذا النوع من المسائل الامام الشاطبي رحمه الله تعالى صاحب كتاب المواقف متنى توفي الشاطبي ايها الاختة متى توفي في اي سنة - 00:02:22

القرن السادس او السابع او الثامن تفضل سمعمية لأ توفي بعدها سنة سبعين وتسعين للهجرة رحمه الله تعالى. يقول كل مسألة موسومة في اصول الفقه موسومة يعني لها عنوان او لها اسم - 00:03:01

او لها لقب. كل مسألة موسومة في اصول الفقه لا يبني عليها فروع فقهية اداب شرعية او لا تكون عونا في ذلك فوضعا في اصول الفقه عارية هذا كلام يكتب بماء الذهب - 00:03:37

يعني ان المسألة الاصولية الذي لا يمكن تخریجها على الاصول من الغلط ومن الزلل ان تصنف مع المسائل العزوالية. لأنها الحال هذه تكون عارية ولا قيمة لها ولا قدر لها - 00:04:10

المسائل الفقهية او الاصولية ولهذا لما ذكر بعض العلماء هذه المسألة وهي مسألة مبدأ اللغات هل هي توقيفية ام اصطلاحية وقفوا متربدين كيف يستدلون لها؟ كيف يستدلون لها فجاء بعضهم - 00:04:43

في الحقيقة الضعيف ذكره الحكم المستدرك مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي اسناده مقال ان اسماعيل عليه السلام كان يلهم اللسان العربي الهااما يعني ما كان يعرف العربية لكنه - 00:05:21

الهم العربية استدلوا بهذا الحديث الضعيف حتى يقوون قول من قال ان مبدأ اللغات توقيفي وبعضهم استدل بقول الله تعالى قرآن عربيا لقوم يعلمون الدليل متعقبة تعقبها كثير من اه الاصوليين - 00:06:01

قالوا انها محل تردد فيجب على طالب العلم دائمآ ان يحرص على مطالعة المسائل التي تكون لها ثمرة في الجانب الرسولي وفي الجانب الفقه والمسائل ايها الاختة التي لها ثمرة كبيرة جدا - 00:06:51

ولله الحمد اما المسائل التي لا ثمرة لها فقد جمع شيخي واستاذي عبد الكريم النملة رحمه الله تعالى الجماعة في في كتاب سماه الخلاف اللفظي عند الازهرية مطبوع في مجلدين - 00:07:27

مكتبة الرشد وكتاب قديم وكتاب قيم جدا ذكر فيها كثيرا من ولم يستوعب الشيخ رحمه الله تعالى لم يستوعب كل المسائل التي لا

ثمرة لها لكنه ذكر جلها ذكر جل المسائل - 00:08:01

التي لا ثمرة لها اما المسائل التي لها ثمرة فيمكن استخراجها من كتب التخريج الاصول ونطالع الكتب التي اعنت بالجمع بين طريقة الشافعية وطريقة الحنفية التي حققت القواعد الاصولية على الفروع - 00:08:27

لوجد خيرا عظيما وفوائد جمة كتاب فواحش الرحومات وكتاب شرح الكوكب المنير وكتاب جمع الجوامع وكتاب شرح تنقية الفصول للقرافي واحكام الفصول للباقي والبرهان للجويني والبحر المحيط هذه كلها كتب مهمة - 00:09:07

في الجانب التطبيقي الاصولي يعني هي تذكر الفرع الفقهى وتذكر القاعدة الاصولية وتذكر الثمرة من هذا الفرع انا اعطيكم مثالا سريعا مختصرا مثل اباحة الاكل والشرب في ليالي رمضان حتى يطلع الفجر - 00:09:47

هذا دليل الان هذا دليل خرج منه العلماء فرعا فقهيا او استنبط منه العلماء فرعا فقهيا وهو اباحة الاكل والشرب في ليالي رمضان حتى يطلع الفجر لان الله تبارك وتعالى قال وكلوا واشربوا - 00:10:20

وكلوا واشربوا حتى يتبعن لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل. هذا دليل استخرج منه العلماء حكما فقهيا وهو الاباحة الاكل والشرب في ليالي رمضان لكن اين القاعدة الاصولية - 00:10:54

اول فرع الاصولي او الدليل الاصولي القاعدة الاصولية هي ان الامر بعد الحظر يقتضي الاباحة لو رجعت الى الكتب التي اعنت بالتطبيق الاصولي مثل فواحش الرحومات وشرح الكوكب المنير وجمع الجوامع لتبيين لك انها ذكرت - 00:11:24

هذا الفرع الفقهى وذكرت القاعدة سوريا ايضا مثال اخر هذا التطبيق الاصولي واستخراج الثمرة الاصولية ان بعض الفقهاء يقولون السنة اخفاء التشهد يعني وانت تقرأ التشهد من السنة ان تخفيه ولا تجهر - 00:11:54

به هذا فرع فقهى استخرج له العلماء من دلالة النص النبوى المروى عن الصحابة رضي الله عنهم في كيفية قراءة النبي صلى الله عليه وسلم للتشهد كل هذا يروى عن عبد الله بن مسعود - 00:12:30

رضي الله عنه انه قال من السنة اخفاء التشهد هذا ترجم له ابو داود ترجم له في سنته مستخرج منها العلماء سنية اخفاء التشهد. هذا فرع فقهى وحكم فقهى لكن اين القاعدة الاصولية؟ او الدليل الاصولي - 00:13:10

الدليل الاصولي او التخريج الاصولي الصحابي ان الصحابي اذا اطلق السنة فانها تصرف الى سنة النبي صلى الله عليه وسلم فاذا قال الصحابي ومن السنة كذا فهذا يدل على ان الحكم - 00:13:51

يقصد به يا اهل السنة ولا يقصد به فعل الوجوب او فعل الكراهة بهذه الطريقة فانك تجمع بين صبرت الفرع الفقهى والقاعدة الاصولية والدليل المستنبط من النص سواء كان كتابا او سنة - 00:14:20

او اجماع او قياسا واضح يا شباب بارك الله فيكم والله اعلم - 00:14:58